اذ لم يعلم وخطاب التعجيز جائز وهو الامر باتيان الشئ ولم
يكن اتيانه مراد اليظهر عجز المخاطب والا كان ذلك محالا كالامر
باحياء الصور التي يفعلها المصورون يوم القيمة ليظهر عجزهم
ويحصل لهم الذم ولا يفهم الذم وقوله تع حكاية ربنا
ولا تحملنا مالا طاقة لنا به ليس المراد بالتحميل هو التكليف بل
ايصال مالا يطاق من العوارض اليهم كالقحط وغيره اشارة
الى جواب سوال مقدر تقريره ان التكليف بمالا يطاق لو كان
ممتنعا لما جاز الاستعاذة عنه استعادة غيره قوله تع ربنا
ولا تحملنا الاية فان تحميل مالا طاقة لنا تكليف من التكليفات
والاستعاذة عنه استعاذة عن تكليف مالا يطاق فدل على ان
التكليف ليس بممتنع قلنا انه لا نسلم انه استعاذة عن تكليف
مالا يطاق بل استعاذة عن تحميله وهو مغاير التكليف اذ التكليف
مختص بالامر والتحميل لا يختص بالامر وعندنا يجوز ان يحمل
الله تع عبده جبلا لا يطيقه فيموت ولا يبالي ولا يجوز ان
تكليفه بحمل جبل بحيث لو حمل يثاب ولو امتنع يعاقب للزوم
السفه لان التكليف العاجز خارج عن الحكمة كتكليف الاعمى بالنظر
والمقعد بالمشي فلا ينسب الى الحكيم واما النزاع في الجواز

اى

اى عدم التكليف بما ليس في وسعه متفق عليه وانما النزاع
في الجواز فمنعه المعتزلة بناء على القبح العقلي لانه عبث على
العليم القادر الغني محال وجوزه الاشعري لانه لا يقبح من الله تع
شئ وقد يستدل من طرف المعتزلة بقوله تع لا يكلف الله نفسا
الا وسعها على نفي الجواز على متعلق بيستدل وتقريره اي تقرير
الاستدلال انه لو كان جائزا لما لزم من فرض وقوعه محال وهو
كذب الله تع هذه مقدمة شرطية ضرورة ان استحالة اللازم
يوجب استحالة الملزوم وهو تكليف ما ليس في الوسع تحقيقا
لمعنى الملزوم لكنه لو وقع كذب الله تع وهو مح قوله لكنه لو وقع
الى مقدمة استثنائية يعني لكنه لزم من فرض وقوعه محال وهو
كذب الله تع كما تقول ان التكليف بما ليس في الوسع ليس بجائز
لانه لو جاز لما لزم من فرضه وقوعه مح وهو كذب اخبار الله تع
بقوله تع لا يكلف الله نفسا الا وسعها وهو مح وهذه الهاء للتنبيه
وذا اشارة والضمير مشار اليه تكفيه في بيان استحالة كل ما يتعلق
علم الله تع او ارادته او اختياره الله تع بعدم وقوعه الباء متعلق
بيتعلق والهاء في وقوعه عايد الى ما وحلها اي الشبهة انا لا نم ان
كل ما يكون ممكنا في نفسه اي حد ذاته لا يلزم من فرض وقوعه مح واما

Copyright © King Saud University